



الترقيم الدولي
ISSN 1998-6424



وزارة التعليم العالي
والبحث العلمي

جامعة
ديالى

الكتاب السنوي

لمركز أبحاث الطفولة والامومة

المجلد الثالث عشر/ العدد (٣) لسنة ٢٠٢٢

عدد خاص بوقائع المؤتمر العلمي الخامس والدولي الاول التخصصي المدمج
(نساؤنا وأطفالنا: ازمات مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية)

بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٩

مركز
أبحاث
الطفولة
والأمومة

الكتاب السنوي لمركز البحوث الطفولة والامومة

المجلد الثالث عشر / العدد (٢) لسنة ٢٠٢٢

حولية علمية متخصصة محكمة

عدد خاص بوقائع المؤتمر العلمي الخامس والدولي الاول التخصصي المدمج

(نساؤنا وأطفالنا: انرمات مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية)

بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٢٢

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد

٦٠٩ لسنة ٢٠٠٦

الترقيم الدولي

ISSN ١٩٩٨-٦٤٢٤

الكتاب معتمد لأغراض الترقيات العلمية

بموجب كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

هيئة الراي ١٢ س/١٠٩٢ في ٢٧/٧/٢٠٠٨

حقوق النشر محفوظة لمركز أبحاث الطفولة والأمومة

لا يجوز اقتباس أو نشر أي جزء من الكتاب إلا
بإذن المركز

رئيس التحرير

أ.د. أخلاص علي حسين

مدير التحرير

أ.م.د. مؤيد حامد جاسم

أعضاء هيئة التحرير

أ.م.د. أسماء عبد الجبار سلمان

أ.م.د. فرات امين مجيد

م.م. رشاروكان اسماعيل

سكرتير التحرير

أ.م. وفاء قيس كريم

المراجعة اللغوية

أ.د. غادة غازي عبد المجيد

الإخراج الفني

المهندس. علاء عبادي حميد

الهيئة الاستشارية

جامعة ديالى كلية التربية الأساسية	أ. د. مهند محمد عبد الستار
جامعة ديالى كلية التربية الأساسية	أ. د. بشرى عناد مبارك
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي	أ. د. ناسو صالح سعد
جامعة ديالى كلية التربية للعلوم الانسانية	أ. د. لطيفة ماجد محمود
جامعة الموصل كلية التربية الاساسية	أ. د. فتحي طه مشعل

الآراء الواردة في الكتاب تعبر عن وجهة نظر كاتبها

ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المركز

ثبت المحتويات

- كلمة السيد رئيس المؤتمر..... ز- س
- اهداف المؤتمر ومحاوره..... ش
- اللجان المشرفة على المؤتمر..... ص-ض
- الباحثون المشاركون في المؤتمر..... ذ- ر
- انتشار ظاهرة الطلاق في محافظة ديالى من وجهة نظر طلبة قسم التاريخ كلية التربية الأساسية جامعة ديالى
- أ.د سلمى مجيد حميد, أ.د تنزيه مجيد حميد, انتهاء جمال علي ٣٦-١٧
- الادمان الرقمي وتأثيره على الأطفال
- أ.د. زهرة موسى جعفر م.م. علي جعار لفته ٥٧-٣٧
- التشوهات المعرفية وعلاقتها بالضغوط النفسية لدى عينة من المطلقات غير العاملات بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية
- أ. نهله عوض عايض المطيري, أ. سمية علي عبد الوارث أحمد ٨٦-٥٨
- حق الطفل في التعليم وأهداف التنمية المستدامة
- أ.م.د نسرین حمزة عباس, أ.م.د. ابتسام جعفر جواد, أ.م.د. اسراء فاضل امين ٩٩-٨٧
- حقوق الطفل في فكر الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) وال بيته
- أ.م.د غادة علي هادي, أ.م.د. رغد جمال مناف ١١٣-١٠٠
- الاتجاهات الحديثة في قصص الأطفال الإلكترونية في رياض الأطفال وسبل الاستفادة منها
- أ.م.د وفاء أبو المعاطي يوسف ١٣٦-١١٤
- الطلاق الصامت (العاطفي)
- أ.م.د. احلام جبار عبدالله ١٤٦-١٣٧
- الازمات الصحية والاقتصادية والتربوية والاجتماعية واثرها على البناء النفسي للمرأة والطفل
- أ.م.د احلام احمد عيسى ١٥٨-١٤٧
- المهارات الاجتماعية لدى اطفال الرياض
- م.م. ياسمين حسن حسين العامري ١٨١-١٥٩
- آليات تعزيز حقوق الطفل في العراق بعد عام ٢٠٠٣
- م.د منتصر حسين جواد وزه الباوي ١٩٨-١٨٢
- الالعاب الالكترونية العنيفة وعلاقتها بالتفكير الرياضي لدى المراهقين
- م.د انتصار جواد مهدي ٢١٠-١٩٩

حقوق وواجبات الطفل في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة
م.د. عثمان شهاب أحمد , م.د. شروق عبد الإله ٢٢٣-٢١١

ضغوط الحياة وعلاقتها بالسلوك الاجتماعي لدى لاعبات ذات الإعاقة الحركية بكرة السلة
بأعمار (٢٠-١٨) سنة
م.د. هيام سعدون عبود ٢٣٨-٢٢٤

برنامج " ريجيو إميليا " Reggio Emilia ودوره في تعليم أطفال الروضة
د. هند محمود حجازي محمود ٢٥١ - ٢٣٩

حقوق الطفل في الوثائق الدولية والدستور العراقي
د. زينب خالد حسين ٢٦٧-٢٥٢

تصور مقترح لإدارة الأزمات التربوية لدى المراهقين بعد جائحة كوفيد ١٩
د. هبة توفيق أبو عيادة ٢٨٧-٢٦٨

المشاكل التي تواجهها ذوات الإعاقة الأرملات من وجهة نظرهن في الجزائر ولاية وهران انموذجا
د. صراح بولدراس ٢٩٥ - ٢٨٨

الابعاد النفسية والاجتماعية لارتفاع نسبة الطلاق في العراق من (٢٠١٩-٢٠٠٣)
م.د. ميس محمد كاظم , م.د. سيف محمد رديف , م.د. ميسون كريم ضاري , أ.د. اسماء صبر علوان ٣٣٠ - ٢٩٦

الاوراق البحثية

دور الأم في تنمية الوعي الغذائي للطفل الـ SMART SNACKES انموذجا
أ.د. مريم مال الله غزال , أ.م. نادية حسين منخي ٣٣٧-٣٣١

الارهاب السيبراني وحماية الطفل منه
م.د. ضحى بدر اللامي ٥٩١ - ٥٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه أجمعين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد..

السيد رئيس جامعة ديالى الأستاذ الدكتور عبد المنعم عباس كريم المحترم...
السادة أعضاء مجلس الجامعة المحترمون..

السادة الحضور الاكارم...

صباح الخير جامعة ديالى، صباح الخير مركز أبحاث الطفولة والأمومة بكل ورد الربيع، صباح الورد والياسمين ...

فلله الحمد أولاً وأخيراً أن وفقنا إلى الوصول إلى هذا اليوم المبارك لنعلن بدأ فعاليات مؤتمرنا العلمي الخامس الموسوم ب نساؤنا وأطفالنا ازمان مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية لقد كان هذا المؤتمر بذرة خير سقتها مداوات علمية ثرية مع اللجنة العلمية رئيساً وأعضاء وكانت القضايا الأولى قضية المرأة والطفل بما يشوبها من اشكاليات واطروحات تستدعي الوقوف والمعالجة في عمل علمي رفيع المستوى هدفه الارتقاء بالفرد والمجتمع.

فجاء هذا المؤتمر ليكون منارة لتحقيق ما يصبو إليه مركزنا من أهداف إنسانية سامية ، وقد تنوعت محاوره إلى خمسة محاور هي:

المحور الاول : اثار الحروب والأزمات الثقافية والاقتصادية والتربوية على بناء النفسي للمرأة والطفل

فيما تناول المحور الثاني: مشكلات المرأة العاملة وصراع الأدوار في البيت والعمل.

المحور الثالث: دور المرأة في الوعي الصحي والتغذية السليمة للأسرة والطفل.

الرابع: مشكلات المرأة والارملة والمطلقة وتداعياتها المجتمعية.

أخيراً: الآثار السلبية لعمالة الاطفال.

وقد ازدادت المؤتمر بأقلام صادقة اتخذت من العلم طريقاً ينيبها دروب الحياة، فكانت حروف الباحثين وكلماتهم هي نكهة هذا العمل ورصيده الحقيقي ، إذ بلغ عدد البحوث العلمية والأوراق البحثية التي تم قبولها للمشاركة في فعاليات المؤتمر خمسة وثمانين بحثاً و ورقة علمية، وبمشاركة إحدى عشرة جامعة عراقية نذكرها على سبيل المثال لا الحصر..جامعة بغداد جامعة المستنصرية جامعة ذي قار جامعة الموصل....

فضلاً عن مشاركات عربية مميزة بواقع خمس دول عربية من ضمنها المملكة العربية السعودية جمهورية مصر العربية المملكة الأردنية الهاشمية والجزائر والمغرب.

إضافة إلى مشاركة غير عربية من جامعة بنسلفانيا الأمريكية بمحاضرة علمية..

وقد خضعت جميع البحوث والأوراق البحثية العلمية إلى التقويم العلمي من خبيرين أو أكثر، بمراعاة التخصص الدقيق لأصحاب البحوث العلمية.

ولا نحيط أن هذا المشروع العلمي ما كان ليكون لولا أن بدأ كريمة رعته و احتضنته بالعناية والمتابعة ممثلة في شخص السيد رئيس جامعة ديالى الأستاذ الدكتور عبد المنعم عباس كريم المحترم. فله منا أسمى آيات الشكر والعرفان لما قدمه لنا من أيادي بيضاء أنتجت هذا المنجز الذي سيرتقي بمركزنا نحو تحقيق مبتغاه في ارتقاء المجتمع بارتقاء واقع المرأة والطفل

وختاماً ومن باب رد الفضل لأهل الفضل نقول شكراً لكل من ساهم في هذا العمل بحرف أو كلمة أو عمل وان كان بسيطاً أو دعمهم وان كان معنوياً ، فلکم جميعاً الفضل في اظهار هذا المنجز إلى النور وهذا عهدنا بكم فأنتم الباقية التي نفتخر بها ويفوح منها عبق الأمل نحو عراق الحضارة والسلام... والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته.....

رئيس المؤتمر
أ.د. اخلاص علي حسين
مدير مركز ابحاث الطفولة والامومة

المؤتمر العلمي الخامس الدولي الاول التخصصي المدمج

(نساؤنا وأطفالنا: ازمات مجتمعية وتحديات واقعية وتطلعات مستقبلية)

بتاريخ : ٢٠٢٢/٣/٢٩

اشكالية المؤتمر

لا يخفى على كل ذي وعي وثقافة مجتمعيه ان الازمات والتحديات التي مر بها المجتمع العراقي بشكل خاص وحتى المجتمعات العربية بشكل عام هي التي كانت ولا زالت تهدد الكيان النفسي والاجتماعي والثقافي والمعيشي لكل من المرأة والطفل هي التي اوجدت هذه الويلات والمطبات والمعاناة التي تدفع ثمنها المرأة من حياتها ووجودها الإنساني ويدفع ثمنه الطفل من نموه كونه أنسان يستحق أن يحيى بمعاني العيش الكريم . ومن هنا جاءت إقامة هذا المؤتمر؛ إذ يحاول ان يوجه الجهود ويستنهض الباحثين لمواصلة نتاجاتهم العلمية بغية توسيع حلقاتهم العلمية تثمينا وتقديرا لدور المرأة في المجتمع وتأسيس ثقافة مجتمعية تعنى بشؤون الطفولة وتطلعاتها المستقبلية.

اهداف المؤتمر

١. الدعوة لتبني ثقافة الاهتمام بقضايا المرأة والطفل ودراستها بطرائق البحث العلمي المختلفة.
٢. تعريف الباحثين بأهمية الارتباط بين قضايا المرأة والطفل وان كل واحد منهم هو انعكاس للآخر في بنائه النفسي و المعرفي والاجتماعي والثقافي الخ.
٣. الخروج برؤية شاملة عن مشكلات المرأة المعاصرة وأثرها في بناء المجتمع.
٤. التطلع إلى حلول عملية لكل المشكلات برؤية علمية .

محاوور المؤتمر

- المحور الأول : آثار الحروب والازمات الثقافية والاقتصادية والتربوية والمجتمعية على البناء النفسي الاجتماعي للمرأة والطفل.
- المحور الثاني : مشكلات المرأة العاملة وصراع الادوار في البيت والعمل.
- المحور الثالث : دور المرأة في الوعي الصحي والتغذية السليمة للأسرة والطفل.
- المحور الرابع : مشكلات المرأة الأرملة والمطلقة وتداعياتها المجتمعية
- المحور الخامس : الآثار السلبية لعمالة الأطفال

رئيس المؤتمر

أ.د. اخلاص علي حسين

لجان المؤتمر

اللجنة العلمية

جامعة ديالى / كلية التربية الاساسية	رئيساً	أ.د. بشرى عناد مبارك
جامعة ديالى / كلية التربية المقداد	عضوا	أ.د. اياد هاشم محمد
جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية	عضوا	أ.د. لطيفة ماجد محمود
جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية	عضوا	أ.د. زهرة موسى جعفر
مديرية تربية ديالى /معهد الفنون الجميلة	عضوا	أ.د. خنساء عبد الرزاق عبد
رئاسة الجامعة/ مركز أبحاث الطفولة والامومة	عضوا	أ.م.د. أسماء عبد الجبار سلمان
جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية	عضوا	أ.م.د. سناء حسين خلف
وزارة التعليم العالي/ مركز البحوث النفسية	عضوا	أ.م.د. سيف محمد رديف
جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد	عضوا	أ.م.د. نور نظام الدين نجم الدين
جامعة الموصل / كلية التربية الاساسية	عضوا	أ.م.د. صابر طه يس
جامعة ديالى / كلية التربية الاساسية	عضوا	أ.م.د. حذام خليل حميد

اللجنة التحضيرية

رئاسة الجامعة / الأمين العام للمكتبة المركزية	رئيساً	أ.م.د. سلام جاسم عبدالله
رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	عضوا	أ.م.د. مؤيد حامد جاسم
رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	عضوا	أ.م.د. فرات امين مجيد
رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	عضوا	م.د. هيام سعدون عيود
رئاسة الجامعة / جامعة ديالى	عضوا	م. عمار موسى جعفر
رئاسة الجامعة / مركز ابحاث الطفولة والامومة	عضوا	م.م. رشا روكان اسماعيل
رئاسة الجامعة / جامعة ديالى	عضوا	م. رعد ذياب خلف
جامعة ديالى / كلية التربية الاساسية	عضوا	ر. مترجمين عصام سرحان ذياب
جامعة ديالى / كلية العلوم	عضوا	م. بايولوجي عبدالله سامر عدنان

اللجنة الاعلامية

رئاسة جامعة ديالى	رئيساً	أ.م.د. أحمد عبدالستار حسين
جامعة ديالى / كلية التربية للعلوم الانسانية	عضوا	منصور خضير سكران
رئاسة جامعة ديالى	عضوا	اسعد سحاب مطر

لجنة التشریفات

رئيساً	كلية الفنون الجميلة	ا.م رجاء حميد رشيد
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	م.د غصون فائق صالح
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	م. أسماء عباس عزيز
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	م.مدير نهاد محمد شهاب
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	م. مدير همام اكرم محمود
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	مترجم صدام علي مهدي
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	السيد احمد شاكر سلمان

سكرتارية المؤتمر

رئيساً	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	ا.م. وفاء قيس كريم
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	المهندس علاء عبادي حميد
عضوا	رئاسة الجامعة / مركز أبحاث الطفولة والامومة	ميرمج ضحى عبد الكريم طه

آليات تعزيز حقوق الطفل في العراق بعد عام ٢٠٠٣

منتصر حسين جواد وزه الباوي

مدرس دكتور- كلية الامام الكاظم(ع) الجامعة للعلوم الاسلامية الجامعة

الملخص

مع ولادة كل طفل في أي مكان في اي بلد , تتجدد وتتأمل البشرية وأحلامهم. فمما لا شك فيه أن الطفولة هي نواة المستقبل, فهم صانعوهم وهم ثروات الأمم والأمل المنشود الذي تتطلع إليه في تحقيق أهداف المستقبل.

وتعد الطفولة مرحلة مهمة وحيوية وحساسة في حياة أي إنسان, إذ يولد الطفل ضعيفاً وعاجزاً عن ممارسة شؤونه الخاصة ويصبح بحاجة الى رعاية وعناية خاصة, الأمر الذي يقتضي- معرفة ما لهذه الفئة من بني البشر- من حقوق عامة وخاصة و ضمانات دستورية وسياسية واقتصادية واجتماعية ثقافية حمايتها من أي ممارسة سلبية قد تتعرض له بمرور الزمن.

الكلمات الافتتاحية: الحق ، حقوق الطفل، الآليات.

Abstract

With the birth of every child anywhere in any country, humanity and its dreams are renewed and contemplated. There is no doubt that childhood is the nucleus of the future.

Childhood is an important, vital and sensitive stage in the life of any human being, as the child is born weak and unable to practice his own affairs and needs special care and attention, which requires knowledge of the public and private rights of this group of human beings and constitutional, political, economic, social and cultural guarantees to protect them from any A negative practice that you may experience over time

Opening words: the right, children's rights, mechanisms

المقدمة

تعد الطفولة نبت الحياة، وقد غدا حق الطفل في هذه الحياة حقا أساسيا تتفرع عنه عدة حقوق تحمي الطفل وتحيطه بالأمان حتى يبلغ السن التي تجعله مؤهلا جسديا وعقليا ونفسيا واجتماعيا لتولي زمام أموره والتعرف على واجباته، بحكم علاقاته مع عائلته ومجتمعه، لذا أصبحت قضايا حقوق الطفل مثيرة للاهتمام والمنافسات على نطاق واسع خلال العقد الأخير من القرن العشرين، ويعد الطفل الأساس في بناء المجتمع فهو أسمى المدلولات التي تحمل بين طياتها الضعف والقوة فالطفل طاهر نقي يستمد طهره وبراءته من عدم قدرته على درء المخاطر عنه وتعد مرحلة الطفولة من أخطر مراحل عمر الانسان وأعظمها شأنًا في تكوين شخصية الفرد فالطفل ضعيف لا يستطيع أن يلي حاجته التي تضمن له استمرار الحياة معتمدا على ذاته، ولكل تلك الاسباب لا بد من ان يشمل الطفل برعاية خاصة تؤكد حقوقه وتحميه وتعمل على الحفاظ عليه وترعى شؤونه وقد حرصت الدساتير والقوانين والمعاهدات الدولية والتشريعات الداخلية للدول على التأكيد على حماية حقوق الطفل الدستورية والسياسية ووفقا للدستور العراقي لعام ٢٠٠٥م قد أفرد مواد تتعلق بحقوق الطفل مثل المادة (٢٩) والمادة (٣٠) والمادة (٣٢) وأيضا المادة (٣٤) والمادة (٣٧/ ثالثاً)، إلا أننا نستطيع القول إن الحقوق لا تتحقق فقط عبر النص الدستوري بل عبر توفير المناخات المناسبة لها. تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة، وللأولاد حق على والديهم في التربية والرعاية والتعليم ويحظر الاستغلال بكل تفاصيلها وانواعه للأطفال كافة وتتخذ الدولة الاجراءات الكفيلة بحمايته وتمنع كل اشكال العنف والاكراه والتعسف في الاسرة والمدرسة والمجتمع وتكفل الدولة للفرد والاسرة وبخاصة الطفل حياة كريمة. ولا يخفى على احد ان العراق كان قد صادق على العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الاطفال مما يجعل العراق في مقدمة الدول التي يجب عليها احترام الحقوق والحريات المتعلقة بحقوق الطفل .

اهمية البحث:-

تكمن اهمية هذا الموضوع لكونه من المواضيع المهمة التي تبحث حقوق الطفل وتعزيزها من خلال اليات الدستورية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية الثقافية لكي يكون بناء الطفل على اسس صحيحة كفيلة على حمايته من التعرض للعنف والتفكك الاسري والفقر والجهل والعوز والتشرد وكذلك اشراكه في النزاعات المسلحة وغيرها، لا بد من تفعيل المسؤولية الوطنية بكافة مؤسساتها الرسمية وغير الرسمية لحماية حقوق الطفل في العراق.

اشكالية البحث:-

تكمّن اشكالية البحث من سؤال رئيسي جوهرى (هل السلطة السياسية بكافة مؤسساتها كفلت حقوق الطفل بشكل مؤسسى يحقق بناء الديمقراطية العراقية بشكل يعزز بناء المجتمع العراقى).

فرضية البحث:-

تنطلق فرضية البحث مفادها (إن حقوق الطفل فى العراق ما زالت بحاجة الى اليات تعزز بناء الدولة الديمقراطية العراقية).

منهجية البحث:-

اعتمدت الدراسة على المنهجية البنوية والمنهجية النظمية للتوصل الى غرض اكتمال الدراسة البحثية بكافة ابعادها الدستورية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية الثقافية.

هيكلية البحث:-

انتظمت الدراسة فضلاً عن المقدمة والخاتمة ، فجاء المبحث الاول ماهية حقوق الطفل اما بحثنا بالثانى العوامل المؤثرة على حقوق الطفل فى العراق، اما المبحث الثالث بحثنا الليات الدستورية السياسية ، والاخير المبحث الرابع الليات الاقتصادية الاجتماعية الثقافية.

المبحث الاول: ماهية حقوق الطفل

سنبحث فى هذا المبحث الجانب لمفاهيمي لكل من مفهوم الحق ، وكذلك مفهوم الطفل والتعريف بحقوق الطفل والخصائص العامة لحقوق الطفل، والتطور التاريخي لحقوق الطفل.

وسنتناول هذه الموضوعات تباعاً، لذا سوف يتم تقسيم هذا الفصل على مبحثين كالآتى :

المطلب الأول : مفهوم الحق.

المطلب الثانى : مفهوم حقوق الطفل.

المطلب الأول : مفهوم الحق.

تعددت المعاني اللغوية للحق ومنها "الأمر حقاً، وحقه، وحقوقاً: صح وثبت وصدق" (١). ويدل الحق على "الحكم الثابت الذي لا يسوغ إنكاره، واليقين بعد الشك، والواجب، والأمر المقضي، والمال، والملك، وصدق الحديث، والعدل" (٢). قال تعالى "لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون" (٣). وقال تعالى "لينذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين" (٤). والحق من أسماء الله أو من صفاته، والقرآن، وضد الباطل، والأمر المقضي والعدل، والإسلام والمال، والملك، والموجود في الثابت، والصدق، والموت، والحزم، وواحد الحقوق (٥).

وقال الجواهري: "الحق خلاف الباطل، والحق واحد الحقوق، والحقه اخص منه، يقال حقني إي حقني" (٦).

ويعرف بعض اللغويين الحق "بمعنى يحق بالكسر حقاً أي وجب ولزم الأمر وجمعه حقوق وحقاق وليس له بناء أوفى عدد" (٦).

المطلب الثاني : مفهوم حقوق الطفل.

يعدُّ مفهوم الطفولة إلى المرحلة المبكرة من حياة الانسان ، التي يكون خلالها في اعتماد شبه تام على المحيطين به سواء كانوا أبوين أو أعضاء الأسرة أو المعلمين ، وطفولة الانسان هي الاساس الذي تبني عليه كل حياته ، فالأشياء التي تنطبع في الطفل اثناء طفولته يكون لها تأثير على حياته كله. (١)

(١) إبراهيم مصطفى وآخرون: المعجم الوسيط، ج١، المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، اسطنبول-تركيا، ط٢، بلا، ص١٨٧.

(٢) أماني غازي جرار: الاتجاهات الفكرية لحقوق الإنسان وحرياته العامة، دار وائل للنشر، ط١، ٢٠٠٩م، ص ١٧.

(٣) سورة يس، الآية (٧).

(٤) سورة يس، الآية (٧٠).

(٥) الشيخ مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادي : قاموس المحيط، ج٣، دار العلم، بيروت، بلا، ص ٢٢١.

(٦) أبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور : لسان العرب، المجلد الرابع، دار الصادر، بيروت- لبنان، ط١، ٢٠٠١م، ص١٧٦.

(١) عيسى بيرم ، حقوق الانسان والحرريات العامة ، مقارنة بين النص والواقع ، دار المنهل اللبناني ، بيروت ، ٢٠١١ ، ص ٣٧٧.

وقد شملت الاديان السماوية حقوق الطفل برعايتها ومنها ديننا الاسلامي فالطفولة تبدأ من الولادة وتنتهي بالبلوغ لقوله تعالى : ((ثم نخرجكم طفلاً)) (٢)، وتنتهي مرحلة الطفولة بالبلوغ وبقوله تعالى ((واذا بلغ الاطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم)) (٣) .

والحق هو "جملة المعايير التي توجي الى تنظيم العلاقات بين البشر والى تأمين مصالح الإنسانية" (٤).

والحق يمثل أيضا " انفراد أو استئثار الشخص بموضوع الحق ومحلله إذ يكون لصاحب الحق سلطة التصرف بما اختص به ضمن الحدود التي رسمها له الشرع أو القانون، وهذا الأمر يستلزم إباحة الأفعال الملائمة لذلك الاستعمال والتصرف المشروع" (٥) .

وعرف بأنه "مصلحة ذات قيمة مالية يحميها القانون" (٦). أو أنه " المصلحة التي يقرها الشرع والقانون بسلطته أو يحميها بقوته" (٧) .

ومما تجدر الاشارة اليه ان كل مرحلة من عمر الطفولة لها خصائصها وتتطلب عناية خاصة بها ، ومن اهم هذه الحقوق الى جانب حقه في الحياة وحق الطفل في عائلة منذ ولادته ينشأ فيها وينمو جسديا وفكريا مع كل ما يشمل ذلك من غذاء مادي وروحي ونمو صحيح ذهنيا وعاطفيا فحق الطفل في ان ينمو في جو من الهناء والمحبة والسلام والتفاهم والكرامة والحرية والتربية هي الاساس الذي يكون شخصية الفرد والعائلة هي المدرسة الاولى التي تعلم القيم والانسانية والحب ومن حقوق الطفل الخاصة الأخرى: (١)

١ - حق الطفل في الحماية بكل اشكالها ومنها الآفات الاجتماعية والاعمال الاجرامية وغير الانسانية والمعاملة القاسية .

٢- حق الطفل في الحياة الخاصة.

٣- الحق في التسلية واللعب

(٢) . سورة الحج، الآية(٥).

(٣) . سورة النور، الآية (٥٩).

(٤) . عبد الهادي عباس: حقوق الإنسان، ج ١، دار الفاضل، دمشق، ط١، ١٩٩٥م ، ص١٦

(٥) . هاني سليمان طعيمات: حقوق الإنسان وحياته الأساسية، دار الشروق للنشر، عمان- الأردن، ط١، ٢٠٠١م، ص٣٠

(١) . سليم الظاهر ، حقوق الطفل في المسيحية والاسلام بالمقارنة مع اتفاقية الامم المتحدة لحقوق

الطفل ، المركز الكاثوليكي للدراسات والاعلام ، عمان ، ٢٠٠٤، ص٨٢

٤- الحق في الحماية اثناء الحروب والنزاعات المسلحة

٦- حق الطفل المعوق بالرعاية وكذلك الحال بالنسبة للطفل الفقير والطفل اليتيم .

٧- حماية الطفل من كل اشكال العنف الجسدي والنفسي

٨- حقه في التعليم والحماية ضد الاستغلال بأنواعه .

المبحث الثاني: العوامل المؤثرة على حقوق الطفل في العراق بعد عام ٢٠٠٣

إن آثار الحروب والازمات المجتمعية والسياسية والاقتصادية ، الحرب العراقية الإيرانية ١٩٨٠م-١٩٨٨م والدخول إلى الكويت ١٩٩٠م-١٩٩١م خلقت أوضاعاً جديدة على المجتمع العراقي ، من اختلال في القيم وتدهور في التوازن والمصالح الاجتماعية ؛ بسبب آثار الحصار الاقتصادي وتدهور الخدمات وبنى التحتية وهبوط مستوى التعليم ، الذي أفضى إلى زيادة مساحة الفقر والعوز والتسول والتشرد وهيمنة السلطة السياسية على الاقتصاد والسياسة والثقافة بحد فرص النمو والتنمية والرفاه.(٢) وبعد الاحتلال الأمريكي -البريطاني ومن ثم التغيير السياسي بعد عام ٢٠٠٣ وما شهدته العراق من تقويض مؤسسات الدولة العراقية ، يبدو أن صورة المجتمع العراقي بقيت على استمرار ما كانت عليه قبل التغيير ، بل وأكثر ومرد ذلك إلى أسباب كثيرة أهمها الفراغ الأمني والحرب الأهلية ٢٠٠٦ وعدم الاستقرار الأمني وانهايار المحافظات الغربية بيد الجماعات الارهابية (داعش) عام ٢٠١٤ واستشراء ظاهرة الفساد واللامبالاة وشيوع ظاهرة السلب والنهب وانخفاض مستوى المعيشة وتردي الخدمات الصحية والطبية والتي ألقت بآثارها على المواليد الجدد وارتفاع نسبة الوفيات بين الأطفال .من أهم العوامل التي عانت ومازالت تعاني منها الطفولة في العراق هي :

اولاً: اثار الحروب وتأثير الواقع الحالي المتمثل بسنوات الاحتلال المنصرمة والطائفية والتهمجير والقتل العشوائي على حياة الطفل وعلى التعليم ومستقبل الطفل .

ثانياً: مشكلة تسول الأطفال .

ثالثاً: مشكلة المخدرات ودورها في التأثير على الطفولة في العراق.

رابعاً: القسوة في المدارس بيئة لإنتاج العنف.

(٢) . عبد العظيم جبر حافظ ، التحول الديمقراطي في العراق الواقع ...المستقبل ، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي ، العراق ، ٢٠١١م ، ص ١٦٤

- خامساً: العنف الاسري وأثاره على الطفولة.
- سادساً: ظاهرة تسرب الأطفال من المدارس.
- سابعاً: الادمان على التلفاز والاجهزة اللوحية والموبايل وأثرها في سلوكيات الأطفال والنشأة الاجتماعية.



الشكل من اعداد الباحث

المبحث الثالث: الآليات الدستورية والسياسية لتعزيز حقوق الطفل في العراق بعد عام ٢٠٠٣.

قبل الدخول في موضوع الآليات السياسية والدستورية يتطلب هنا أن نبين ماهية الآليات ، يقصد بالآليات الوسائل او الادوات أو الركائز او النهج او الطرق او كل ما يندرج تحت هذا الاطار التي تسعى اما لسد المجالات والقنوات التي تقود الى تمزيق شرائح المجتمع العراقي وتفتيت العائلة الواحدة او لفتح المجالات والقنوات السلمية للحوار والتفاعل وتبعدها عن مسارات العنف والحرب الأهلية وتعزز حقوق الانسان ومنها حقوق الطفل في العراق مما يعزز بناء الدولة الديمقراطية العراقية. (١)

(١) عبد الجبار احمد عبد الله، العراق ومحنة الديمقراطية، بغداد، ط١، ٢٠١٣، ص ١٥٠.

وتعد الآليات السياسية والدستورية هي الآليات الأم التي تحتوي وسائل متعددة ، وهي المرتكز الاول في مشروع بناء الدولة وتطوير مستوى الانسجام والاندماج الاجتماعي ، والاجتماع الوطني الصلب لا يبني على قاعدة محاربة حقوق الانسان ، وتبني الأوطان دائما على احترام هذه الحقوق ؛ لذلك سنبحث في هذا المبحث الآليات السياسية والدستورية .

من أهم الآليات لتعزيز حقوق الطفل في العراق هو دور السلطة التشريعية وواجباتها تجاه الطفولة فمجلس النواب العراقي الذي يعد الهيئة التمثيلية الأساسية في الدولة تقع على عاتقه تمثيل مصالح جميع قطاعات المجتمع وترجمة تلك المصالح بوضوح إلى سياسات وضمنان تنفيذها بفعالية من خلال سن القوانين , وليس لمجلس النواب القدرة على التأثير على القرارات والإجراءات الحكومية فحسب, بل يمكنه التواصل مع المجتمعات ومع الناخبين والتأثير على آراءهم وسلوكهم أيضا.(٢)

ان الدساتير العراقية طيلة السنوات السابقة بدءاً من دستور العراق لسنة ١٩٢٥ لم ترد فيها اية اشارة للطفل العراقي فان دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ اشار صراحة للطفل في أكثر من موضع (صراحة أو ضمنا هما: (الحقوق=) ويمكننا ان نقسم انواع الحقوق التي يتمتع بها الطفل في الدساتير الى نوعين (الدستورية العامة والحقوق الدستورية الخاصة) فالحقوق الدستورية العامة تكفل (الحرية الشخصية وحق الرأي وحق المساواة وحق الأمن وحق في حرية العقيدة وحق في حرمة المسكن وحق في الكرامة وحق في ،اما الحقوق الدستورية الخاصة (الحصول على الخدمات التي تقدمها الدولة في مجال الحقوق الاجتماعية والثقافية)(١). فجاء الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥ م وألزم الدولة برعاية الأسرة والطفل، إذ نص في المادة (٢٩) على (أولاً:أ. الأسرة أساس المجتمع, وتحافظ الدولة على كيانها وقيمها الدينية والأخلاقية والوطنية. ب. تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة والشيخوخة, وترعى النشء والشباب, وتوافر لهم الأوضاع المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم. ثانياً: للأولاد حق على والديهم في التربية والرعاية والتعليم, وللوالدين حق على أولادهم في الاحترام والرعاية, ولاسيما في حالات العجز والشيخوخة. ثالثاً: يحظر الاستغلال الاقتصادي للأطفال بصورة كافية, وتتخذ الدولة الإجراءات الكفيلة بحمايتهم. رابعاً: تمنع كل أشكال العنف والتعسف في الأسرة والمدرسة والمجتمع). كما جاء في المادة (٣٠) الفقرة الأولى منها (كفالة الدولة للفرد والأسرة وبخاصة الطفل والمرأة بتوفير الضمان

(٢) . انتصار الميالي: دور المجتمع المدني والمؤسسات والبرلمان في حماية الطفل , الحوار المتمدن, العدد٢٦٦, ٢٠٢٢/٢/١ م , الانترنت, الموقع :

<http://www.ahewar.org/debat/showw.cat.asp?cid=٢٣١>

(١) . د. حسان محمد شفيق العاني ، نظرية الحريات العامة تحليل ووثائق، الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة ، بغداد، ٢٠٠٩ ، ص٦.

الاجتماعي والصحي والمقومات الأساسية للعيش في حياة كريمة تؤمن لهم الدخل المناسب والسكن الدائم)، والمادة (٣٢) والتي نصت على (ترعى الدولة المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وتكفل تأهيلهم بغية دمجهم في المجتمع، وينظم ذلك بقانون)، والمادة (٣٧) الفقرة الثالثة (يحرم العمل القسري (السخرة)، والعبودية وتجارة العبيد(الرقيق)، ويحرم الاتجار بالنساء والأطفال، والاتجار بالجنس) (٢)٧.

وتشكلت بموجب دستور العراق لسنة ٢٠٠٥م ووفقا للنظام الداخلي لمجلس النواب لجنة المرأة والأسرة الطفولة والتي أنيط بهام عدة مهمات منها تشريعية وأخرى رقابية وتنصب هذه المهمات حول العناصر الأساسية للمجتمع وهي (المرأة والأسرة والطفل) وتضمنت خطة عمل اللجنة وضع أفضل الوسائل والسبل للارتقاء بواقع الطفولة في العراق والتي جاء فيها (١):

١. السعي من اجل تطبيق قانون التعليم الإلزامي للمرحلة الابتدائية في أنحاء العراق كافة وجعله متاحاً للجميع.
٢. توفير الضمان الاجتماعي للطفل لينشأ في مستوى معيشي مناسب.
٣. العمل على حماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي وحمايته من أداء أي عمل يمكن إن يكون خطيراً أو يعرقل تعلمه أو يضر بصحته أو نموه البدني أو العقلي أو الروحي أو الخلقى أو الاجتماعي.
٤. الإسهام في القضاء على ظاهرة التسول للأطفال في الشوارع وعلى الأرصفة.
٥. أيجاد التشريعات التي تكفل إحاطة الأطفال بضمانات كافية لحماية حقوقهم الإنسانية في حال طلاق الوالدين.
٦. تأمين الرعاية الاجتماعية والصحية للأيتام لسد النقص الذي يعانون منه لفقد أحد الأبوين أو كلاهما، وتوفير الحضانه أو التبني وفق القوانين السليمة التي تضع مصلحة الطفل أولاً.
٧. توفير الحياة الكريمة للأطفال المعاقين أو المعوقين وتقديم المساعدة المجانية لهم في التعليم والخدمات الصحية والعلاج الطبي والنفسي.
٨. مراقبة منتجات الشركات المحلية للألعاب المستوردة منها للحد من انتشار الألعاب التي تشجع الأطفال على العنف.
٩. العمل على توفير الوسائل كافة التي تنمي شخصية الطفل وموهبته وقدرته العقلية والبدنية.
١٠. توفير الحماية القضائية للطفل عندما يكون جانياً أو مجني عليه.

(٢) أنظر : نص المواد (٢٩) و(٣٠) و(٣٢) و(٣٧) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ م .

(١) مجلس النواب العراقي : ورقة عمل لجنة المرأة والأسرة والطفولة ، ٢٨ كانون الثاني ٢٠٠٧م.

وقد أطلقت اللجنة توصياتها للجهات المعنية للعمل على وضع الحلول لمشكلات الأطفال من خلال:

أ. ضرورة معالجة ظاهرة عمل الأطفال المبكر وتوعية أسرهم بمخاطرها ودعم الأسرة المضطرة الى تشغيلهم ومن ثم منعها على وفق خطط استراتيجية تعدها الجهات المعنية.

ب. إن الحملات التي تشنها الجهات المعنية لجمع المشردين والمتسولين وغيرهم لمعالجة ظواهر التشرد والتسول وتعاطي الأطفال للمخدرات واستخدام الأطفال في مجالات مخالفة للقوانين, هي أساليب غير مدروسة الأهداف والآليات والنتائج كما أثبتت التجربة.

ج. ضرورة إعداد خطة استراتيجية تتصف بالديمومة والتجدد وتؤديها أقسام أو مديريات مستحدثة ضمن الهياكل التنظيمية لتلك الجهات (١).

ولأجل تعزيز حقوق الطفل ورعايته يجب تفعيل القوانين التي تحميه وتضمن حقوقه, مثل قانون شبكة الحماية الاجتماعية ومقترح صندوق الأيتام وقانون الضمان الاجتماعي, من خلال دعم وتعزيز حقوق الطفل وبالشكل الذي تناولته الاتفاقيات الدولية بدءاً باتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩م والبروتوكولين الملحقين بها لعام ٢٠٠٧م.

امبحث الرابع: الآليات الاقتصادية الاجتماعية الثقافية:

المطلب الاول: الآليات الاقتصادية

تنطلق الديمقراطية من فكرة أساسية مفادها، إن طريق التقدم والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والثقافي هو الطريق السليم للقضاء على كافة النزعات المضادة للديمقراطية ومن ثم تهيئة تحقيق مبدأ سيادة الشعب بجميع مظاهره . لذا فإن الدعوة للديمقراطية غير مستقلة عن الدعوة إلى الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي لا بل هي سببها وغايتها ، فإصلاح الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من شأنه أن يقلل من التوترات والاشكاليات والمنازعات الحاصلة بسببها ومن ثم دعم مسيرة التحول نحو الديمقراطية^٨(١). ينطلق هذا الجانب من منطلق إن الحل الأمثل لتعزيز حقوق الانسان ومنها حقوق الطفل يتمثل في التوزيع العادل للثروات، والقضاء على التمايزات الطبقيّة التي تنخر في جسد المجتمع، ومعالجة الاختلالات الهيكلية التي

(١) العمل والمجتمع: رعاية الطفولة ومكافحة عمل الأطفال في العراق, دار الشؤون الثقافية العامة, بغداد, ٢٠٠٨م , ص ٤٦.

(١) عبد الجبار احمد عبد الله ، العالم الثالث بين الوحدة الوطنية والديمقراطية ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ط١ ، ٢٠١٠م ، ص١٢٣.

يعاني منها الاقتصاد العراقي من خلال تبني سياسات اقتصادية مخططة ومدروسة، وتبني برامج الإصلاح الاقتصادي الشامل، فضلاً عن وضع مشاريع استراتيجية تنموية.

أن الدولة يجب أن تضطلع بالدور الرئيس في أية استراتيجية لمواجهة الفقر، إلا أن المجتمع المدني والفقراء أنفسهم يجب أن يبذلوا قصار جهدهم من أجل الخروج من محنة الفقر، فالضغط الذي يمارسه الناس للدفاع عن حقوقهم وإزالة العقبات من طريقهم، وتعزيز فرصهم في العيش الكريم، هو الذي سيؤدي في النهاية إلى القضاء على الفقر البشري الذي يعزز الانسجام المجتمعي والذي يتبلور بتحقيق الفعالية الدائمة لجميع نشاطات الدولة من خلال توفير احتياجات الانسان من جميع جوانب الحياة المختلفة لكي يساهم في بناء الدولة الوطنية.

ولكي تكون استراتيجية القضاء على الفقر فعالة، ينبغي أن تُعطي منظمات المجتمع المدني مساحة واسعة للعمل على أوساط المجتمع، وينبغي أن لا تُصنف نشاطاتها مُسبقاً على أنها أعمال غير قانونية أو مُعارضة، بل ينبغي أن ينظر إليها على أنها ممثل شرعي للفقراء وشريك أساسي للدولة للقضاء على الفقر، ذلك أن منظمات المجتمع المدني يمكن أن تكون أكثر مرونة واستجابة لحاجات الفقراء، كما يمكن أن يكون لها ميزة نسبية في تعزيز أساليب المشاركة في التنمية باعتبارها تعمل من خلال الاتصال الوثيق مع الفئات الاجتماعية المستفيدة من نشاطها.

فإن جهود مكافحة الفقر تتطلب وجود دولة فاعلة قادرة على تهيئة الظروف السياسية اللازمة لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية تتصف بالعدل والإنصاف (١). مما يؤدي إلى استقرار سياسي اجتماعي وبناء الدولة الواحدة.

من خلال مما تقدم نستنتج ان تعزيز الآليات لتعزيز حقوق الطفل في العراق من خلال معالجة الفقر والبطالة، والحل ليس سهلاً ويحتاج لعلاج من جذور المشكلة يتمثل في:

أ- تشجيع الاستثمارات التي تؤدي إلى زيادة المصانع والمشروعات مما يزيد من فرص العمل.

ب- القضاء على مشكلة الانفجار السكاني الذي يبتلع كافة جهود التنمية.

ت- تشجيع المشروعات الصغيرة الصناعية والزراعية والخدمية ودعمها من قبل الدولة لتشجيع الشباب على الاقبال على هذه المجالات الجديدة.

(١) مجموعة باحثين، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الانسان، مكتب الاقليمي لشرق

المتوسط، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الانسان، العدد ٥، أيلول لسنة ٢٠١٠، ص ١٠. بحث

منشور على الموقع الالكتروني: <http://www.ohchr.org>.

ث- تشجيع العمل الحر لتغيير الفكر الذي كان سائدا وهو أن الحكومة هي المسؤولة عن تشغيل الخريجين .

ج- تحسين النظام الاقتصادي .

ح- الاهتمام بتحسين النظام التعليمي مما يوفر العمالة الماهرة المدربة.

المطلب الثاني: الآليات الاجتماعية الثقافية:

تعزيز آليات حقوق الطفل لا تتم الا من خلال آليات اجتماعية ثقافية ، وهنا تبرز أهمية تأسيس نمط العلاقات بين مكونات الشعب المختلفة على قاعدة التعايش والتساكن والتسامح والتعددية وصيانة حقوق الإنسان و الشراكة الوطنية القائمة على قاعدة الوفاق والتفاهم والثقة والمسؤولية المتبادلة الموصلة، فحقائق تعزيز حقوق الطفل وتجلياته لن تبرز إلا برسوخ تلك الآليات وتجزؤها اجتماعيا باعتبارها بوابة توفير الظروف الذاتية والموضوعية لإيجاد مناخ ثقافي ونفسي ، وبيئة اجتماعية ووطنية تسمو دوما فوق إكراهات الماضي ، وتتجاوز الاخلاف العابر ، وتطوي محطات التوتر والهواجس والشكوك القديمة منها والحديثة ، وتتصدي بشكل مباشر أو غير مباشر لدواعي الانقسام والتشردم ، وللنزعات المخلة بالنسيج الوطني ولكل سلوك ينخر جدار الوحدة الوطنية تحت أي مبرر أو ظرف كان مما ينعكس على حقوق الطفولة في العراق بعد عام ٢٠٠٣ م .

لتفعيل الآليات الاجتماعية والثقافية كمقوم أساسي من آليات تعزيز حقوق الانسان ومن ضمنها حقوق الطفل في معالجة المشكلات البينية وتضميد الجروح وتفعيل الحراك السياسي والاجتماعي، للتعرف على القواسم المشتركة وقيم التعايش الأساسية وبالتالي تحديد المساحات المشتركة التي يجب تنميتها وحمايتها على الدوام، غير أنه آلية هامة في حفظ المجتمع عن شبح العنف والاحتكاك.

أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان مسألة ذات أولوية بالنسبة إلي المجتمع ، ويمثل المجتمع المدني القوى الاجتماعية العاملة في الوسط الموجود بين الأسرة والسلطة ، كالأحزاب السياسية ، منظمات حقوق الإنسان ، المنظمات الدينية ، النقابات المهنية والمنظمات غير الحكومية الأخرى . إن وجود مجتمع مدني صحي وفاعل يعد ضرورة كبرى في نجاح الديمقراطية لأنه يمثل قوة الفرد والمجموعة في التأثير على قرارات السلطة ، وإجبارها على عدم السير في طريق الاستبداد وتحقيق التوازن بين ممارسات السلطة وحاجات الشعب ، حتى يمك القول أنه لا وجود للدولة الديمقراطية من دون وجود مجتمعها المدني. ومن السمات الرئيسة لمؤسسات المجتمع المدني هي

الطوعية ، الاستقلالية ، التنظيم والجماعية فضلاً عن البعد الأخلاقي - السلوكي الذي يحكم علاقات هذه المؤسسات ببعضها واتجاه السلطة (١) .

فالتنشئة الاجتماعية كأي نشاط انساني هادف هي عملية تعلم وتعليم وتربية ونضج ونمو وارتقاء تقوم على التفاعل الايجابي، وترمي إلى اكساب طفلاً مراهقاً فراشداً فشيخاً سلوكاً وقيماً واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية معينة تمكنه من مسابرة الجماعة والتوافق معها، وتكسبه الطابع الاجتماعي والثقافي وتيسر له سبل التكيف والاندماج في إطار الحياة الاجتماعية، بتعبير اخر هي عملية تحويل الفرد من كائن عضوي السلوك إلى كائن آدمي اجتماعي التصرف في وسط أفراد آخرين من البشر، ومن كائن ذو دوافع فطرية غريزية إلى كائن ذو حاجات اجتماعية، فهي عملية اكساب الفرد صفة الانسانية وجعله آدمياً متوافقاً مع افراد المجموعة التي يندمج فيها ويكون عضواً من اعضائها التي تنعكس على حقوق الانسان ، فهي عملية تطبيع وتطويع للمادة الخام للطبيعة البشرية في القالب الاجتماعي(١).

فالتنشئة الاجتماعية بذلك تهدف إلى اكساب الافراد في مختلف مراحل نموهم(طفولة، مراهقة، رشد، شيخوخة) أساليب سلوكية معينة تتفق مع معايير الجماعة وقيم المجتمع، حتى يتحقق لهؤلاء الأفراد، التفاعل والتوافق في الحياة الاجتماعية في المجتمع الذي يعيشون فيه، فالتنشئة الاجتماعية تلعب دوراً رئيسياً في تنمية الوعي والإحساس المدني والأخلاقي لدى أفراد المجتمع، من خلال العائلة التي تعد إحدى المؤسسات الاجتماعية الأساسية المسؤولة عن التربية والتنشئة الاجتماعية؛ ولكي تقوم بالتوعية وبالذور الوقائي من الانحراف فلا بد لها أن تنجح في تمثل أبنائها القدوة الحسنة في السلوك والتصرفات وفي الانسجام مع قيم وقوانين وتشريعات المجتمع(٢).

ونستطيع ان نلتمس الأدوار التي تلعبها العائلة من خلال الأبعاد الاساسية للتنشئة الاجتماعية في سبيل تحقيق الأمن الاخلاقي والمجتمعي لأبنائها، فالتنشئة الاجتماعية تسعى إلى غرس الحب والاحترام لدى الفرد في المجتمع الذي يتواجد فيه عائلته،

(١) خيرى عبد الرزاق جاسم ، نظام الحكم في العراق بعد عام ٢٠٠٣ والقوى المؤثرة فيه ، بيت الحكمة ، بغداد ، ط١ ، ٢٠١٢م ، ص١٦٣ .

(١) علي عبد العزيز الياسري، التنشئة الاجتماعية السياسية، مجلة الدراسات الدولية ، جامعة بغداد، العدد ٤٠ لسنة ٢٠٠٩ ، ص ١٤٧-١٤٩ .

(٢) . ظاهر محسن هاني، التنشئة الاجتماعية ودورها في تحقيق الأمن الأخلاقي والمجتمعي في ظل تحديات العولمة، مجلة العلوم الانسانية، كلية التربية، جامعة بابل، العدد ١٣ لسنة ٢٠١٢ ، ص ٢٥٥ .

كجزء من هذا المجتمع وغرس روح المحافظة على الممتلكات العامة والابتعاد عن التخريب العبيثي؛ وذلك بأسلوب توجيهي بعيد عن العنف والقسوة (١).

ومن ذلك يتضح لنا ان بداية التنشئة الاجتماعية تم عن طريق الأسرة التي تشكل الوحدة الاجتماعية بالنسبة للطفل فهو يتعلم منها كل مطالب مجتمعه واحتياجاته فهي حلقة الوصل بين الفرد والمجتمع، فهي تحتضن الفرد وتوفر له الحياة والأمان وتساعد على معرفة قوانين المجتمع وكيفية التعامل مع الآخرين من خلال معرفة ماله وما عليه من حقوق وواجبات وتعد من اهم الامور التي تسهم في استقرار البناء المجتمعي للبلد من خلال زرع قيم التسامح والمحبة والوئام بين افراد المجتمع (٢).
فإن ما يسود الاسرة من علاقات اجتماعية سليمة كثيرا ما تؤدي إلى الاستقرار والاستقامة في حياة الأبناء مما يساعدهم على الشعور بالراحة والمحبة والتعاون بينهم التي تنعكس على المجتمع وتأثيره الفعال في تعزيز الانسجام والتماسك بين أبناء المجتمع؛ لذلك تعد الأسرة النواة الأولى في تعزيز حقوق الطفل (٣).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، فالإنسان خليفة في الأرض، ومكرم باعتبار إنسانيته في جميع أطوار حياته ومنها مرحلة الطفولة التي تعد حجر الأساس والمرتكز السليم لبناء الانسان السليم.

بعد البحث في حقوق الطفل في العراق من خلال اليات تعزيزها في النظام السياسي العراقي من خلال التشريعات الدستورية والسياسية والاجتماعية التي تضمن حقوق الطفل بشكل يعكس بناء صورة حقيقية لبناء الدولة الديمقراطية في العراق بعد ٢٠٠٣ خرجنا جملة من النتائج والمقترحات بالاتي:

١- مرحلة الطفولة هي مرحلة حرجة ومهمة في حياة الانسان نظراً لضعفه العقلي والنفسي والجسدي، ويحتاج فيها الى رعاية وحماية بأسمى صورها ومعانيها.

(١) ظاهر محسن هاني، التنشئة الاجتماعية ودورها في تحقيق الأمن الأخلاقي والمجتمعي في ظل تحديات العولمة، مصدر سبق ذكره، ص ٢٥٦.

(٢) سفانة احمد، التنشئة الأسرية ودورها في تعزيز الضوابط الاجتماعية الداخلية للأبناء من وجهة نظر الآباء، مجلة دراسات موصلية، جامعة الموصل، العدد ٤٣ لسنة ٢٠١٤، ص ٢٠٣.

(٣) كواكب صالح حميد، دور الاسرة ي غرس المنظومة القيمية لدى ابنائها، مجلة البحوث التربوية والنفسية، جامعة بغداد، العدد ٣٨ لسنة ٢٠١٣، ص ٣٨.

- ٢- ان القوانين والتشريعات التي وضعتها الاديان السماوية والقوانين الوضعية للطفل فيها ضمان لحقوقه، وهي شريان الحياة له، لا بد من اصدار قانون حقوق الطفل العراقي لحمايته وصيانة حقوقه.
- ٣- ان على الدولة العراقية واجب دستوري وسياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي احترام حقوق الطفل وضمان تعزيبها نحو طفولة صحيحة وسليمة لبناء الدولة الحديثة.
- ٤- ان الحروب والعوامل المؤثرة على حقوق الطفل انعكست سلباً على حقوق وحياة الطفولة في العراق.
- ٥- الاسرة هي البيت الاول التي ينشأ فيها ، فتتحمل الاسرة مسؤولية اساسية في حماية الطفل من مرحلة الطفولة المبكرة الى نهاية مرحلة المراهقة وبلوغه، فلا بد أن تنشأ على القيم الانسانية والتربوية والاخلاقية والدينية السليمة ضمناً لتحقيق جيل واعد لبناء الدولة العراقية .
- ٦- التوعية والاهتمام والتثقيف من كافة مؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية بحقوق الانسان ومنها حقوق الطفل في العراق للحد من سلبيات التعامل مع الطفولة وضمان حقوقهم مما يولد بناء اجيال بناء الانسان، ونشر ثقافة التعايش والسلم والمواطنة بين ابناء البلد.

المصادر:

القران الكريم

- ١- سورة يس, الآية (٧).
- ٢- سورة يس , الآية (٧٠).
- ٣- سورة الحج، الآية(٥).
- ٤- سورة النور، الآية (٥٩).

أولاً: الدساتير والقواميس والمعاجم

- ١- دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ م .
- ٢- إبراهيم مصطفى وآخرون: المعجم الوسيط, ج ١, المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع, اسطنبول-تركيا, ط٢, بلا.
- ٣- الشيخ مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادي : قاموس المحيط, ج٣, دار العلم, بيروت, بلا, ص ٢٢١.
- ٤- مصطفى رحيم ظاهر حبيب: حقوق الطفل بين الشريعة والقانون, مجلة كلية العلوم الإسلامية, العدد بلا, ٢٠١٠ م .

٥- أبي الفضل جمال الدين محمد ابن منظور : لسان العرب, المجلد الرابع, دار
الصادر, بيروت- لبنان, ط١, ٢٠٠١م, ص١٧٦.

ثانياً: الكتب:

١- أماني غازي جرار: الاتجاهات الفكرية لحقوق الإنسان وحرياته العامة, دار
وائل للنشر, ط١, ٢٠٠٩م.

٢- خيرى عبد الرزاق جاسم ، نظام الحكم في العراق بعد عام ٢٠٠٣ والقوى
المؤثرة فيه ، بيت الحكمة ، بغداد ، ط١ ، ٢٠١٢م.

٣- د. حسان محمد شفيق العاني ، نظرية الحريات العامة تحليل ووثائق، الدار
الجامعية للطباعة والنشر والترجمة ، بغداد، ٢٠٠٩.

٤- سليم الظاهر ، حقوق الطفل في المسيحية والاسلام بالمقارنة مع اتفاقية
الامم المتحدة لحقوق الطفل ، المركز الكاثوليكي للدراسات والاعلام ، عمان ،
٢٠٠٤.

٥- صبحي المحمصاني: النظرية العامة للموجبات والعقود في الشريعة
الإسلامية، ج١، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٩٧٢م.

٦- عبد الجبار احمد عبد الله ، العالم الثالث بين الوحدة الوطنية
والديمقراطية ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ط١ ، ٢٠١٠م.

٧- عبد الجبار احمد عبد الله، العراق ومحنة الديمقراطية، بغداد، ط١، ٢٠١٣.

٨- عبد الرزاق السنهوري: مصادر الحق في الفقه الإسلامي، ج١، دار المعارف،
مصر ١٩٦٧م.

٩- عبد العظيم جبر حافظ ، التحول الديمقراطي في العراق الواقع
...المستقبل ، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي ، العراق ، ٢٠١١م .

١٠- العمل والمجتمع: رعاية الطفولة ومكافحة عمل الأطفال في العراق،
دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٨م.

١١- عيسى يريم ، حقوق الانسان والحريات العامة ، مقارنة بين النص
والواقع ، دار المنهل اللبناني ، بيروت ، ٢٠١١ .

١٢- هاني سليمان طعيمات: حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، دار
الشروق للنشر، عمان-الأردن، ط١، ٢٠٠١م.

ثالثاً: المجلات العلمية:

١- سفانة احمد، التنشئة الأسرية ودورها في تعزيز الضوابط الاجتماعية
الداخلية للأبناء من وجهة نظر الآباء، مجلة دراسات موصلية، جامعة
الموصل، العدد ٤٣ لسنة ٢٠١٤.

- ٢- ظاهر محسن هاني، التنشئة الاجتماعية ودورها في تحقيق الأمن الأخلاقي والمجتمعي في ظل تحديات العولمة، مجلة العلوم الانسانية، كلية التربية، جامعة بابل، العدد ١٣ لسنة ٢٠١٢.
- ٣- علي عبد العزيز الياسري، التنشئة الاجتماعية السياسية، مجلة الدراسات الدولية، جامعة بغداد، العدد ٤٠ لسنة ٢٠٠٩.
- ٤- كواكب صالح حميد، دور الاسرة ي غرس المنظومة القيمية لدى ابنائها، مجلة البحوث التربوية والنفسية، جامعة بغداد، العدد ٣٨ لسنة ٢٠١٣.
- ٥- مجلس النواب العراقي: ورقة عمل لجنة المرأة والأسرة والطفولة، ٢٨ كانون الثاني ٢٠٠٧م

رابعاً: المواقع الالكترونية:

- ١- انتصار الميالي: دور المجتمع المدني والمؤسسات والبرلمان في حماية الطفل، الحوار المتمدن، العدد ٢٦٦٤، ٢٠٢٢/٢/١م، الانترنت، الموقع <http://www.ahewar.org/debat/showw.cat.asp?cid=٢٣١>:
- ٢- مجموعة باحثين، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الانسان، مكتب الاقليمي لشرق المتوسط، سلسلة منشورات الصحة وحقوق الانسان، العدد ٥٥، أيلول لسنة ٢٠١٠، ص ١٠. بحث منشور على الموقع الالكتروني: <http://www.ohchr.org>.